



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير



قرار وزاري

٢٠١٢ لسنة ٨٦٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون في شأن صيد الأسماك والأحياء المائية وتنظيم المزارع السمكية ولائحته التنفيذية،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٥ لسنة ١٩٨٣ بتحديد المسطحات المائية التي تتولى الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية تعميتها والإشراف على تنفيذ قوانين الصيد بها،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٢٩ لسنة ١٩٨٥ القاضي بتحديد بعض مناطق الاستزراع السمكي،  
وعلى المادة ٤٩ من القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨٣،  
وعلى البند ثانياً من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٥ لسنة ١٩٨٣،  
وعلى مذكرة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية الواردة برقم ٦٢٥٧ بتاريخ ٢٠١٢/٤/٢٢

### قرار

مادة (١) : يتم تعديل مساحة المنطقة الثانية والتي تشمل مزرعة الخبيزة السمكية والواقعة ضمن كشاف رقم (٣) بالقرار الوزاري رقم ٣٢٩ لسنة ١٩٨٥ مناطق الاستزراع السمكي ببحيرة إدكو لتكون ١٤٧٣ فدان بدلاً من ١٠٠٠ فدان.

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في : ٢٠١٢ / ٥ / ٣٠

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضي

مهندس / محمد رضا إسماعيل